

3247- حكم قول الرجل لزوجته: أنت طالق مزاهاً. - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ هذا السائل يقول ما هو الحكم الشرعي في قولي لزوجتي بانت طالق على سبيل المزاح والضحك؟ لا مزاح ولا ضحك هذله جد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. اذا قال انت طالق طلقت ولو كان يمزح. نعم - 00:00:00